جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قـــرار وزيـــر الماليـــــــة
رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٠٧

وزيـر الماليـة :

- بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسـنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية ،
- وعلى قانـون تنظيـم الإعفاءات الجمركية الصادر بالقـانون رقـم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ ولائحته التنفيذية ،
- وعلى كتـاب مصـلحة الجمـارك فـى ٢٠٠٦/٢/٢٧ بشـأن الشـروط والإجراءات للمادة (١١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظـيم الإعفـاءات الجمركية رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ .

قـــرر

(المـــادة الاولـــى)

تُشكـل لجنـة لتطبيـق أحكام البنـد (٦) مـن المـادة (٢) مـن قانـون تنظيـم الإعفـاءات الجمركيـة المشـار إليـه برئاسـة السيـد الأستاذ/ جلال إبراهيم أبو الفتوح وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الجمـارك ، وعضوية كلاً من :

- الأستاذ/ السيـد محمـد أبو القمصـان — مستشار وزير التجارة والصناعة لشئون التجارة .
- الأستاذ/ عبدالرحمن عز الديـن فـوزى — رئيس قطاعى الاتفاقات التجاريـة والتجارة الخارجية .
- الدكتور/ محمود عبدالرحمن السيد عيسى — رئيـس الهيئـة المصريـة للمواصفات والجودة .
- الأستاذ/ جـلال عبدالمقصـود الزربـا — رئيس إتحاد الصناعات المصرية .

ولرئيس اللجنة أن يستعين بمن يراه من ذوى الخبرة وفقاً لطبيعة الحالات التى تعرض عليه .

ويجوز لرئيس اللجنة تشكيل لجان فرعية تختص ببحث وإعداد التقـارير الفنية عن الموضوعات التى تحال إليها .

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

(المادة الثانية)

تختص اللجنة بتطبيق أحكام البند (٦) من المادة (٢) من قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار على الأشياء التى تقتضى العمليات التجارية مع الخارج استيرادها ، بشرط تصدير بضاعة من ذات القيمة والنوع من الإنتاج المحلى ، وذلك من حيث دراسة واقتراح الشروط والإجراءات الواجب توافرها لتطبيق الإعفاء على كل حالة على حدة ، بحسب الأصناف المختلفة محل الدراسة .

على أن يتم اعتماد هذه المقترحات من السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية .

(المادة الثالثة)

تشكل أمانة فنية للجنة بقرار من رئيسها ، وتختص بتلقى الطلبات المتعلقة بالإعفاءات الجمركية المقررة بالبند (٦) من المادة (٢) من قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية ، والقيام بجميع الأعمال الفنية والإدارية المتعلقة باختصاص اللجنة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

صدر فى : ١٢ / ٥ /٢٠٠٧